(195) أن يكون الكل كفارا، وبعضهم يكفر من جهة الغلو، وبضهم من جهة التقصير كما كفرت اليهود، والنصارى في عيسى (ع)، فقالت النصارى: هو رب، فغالوا. وقصرت اليهود، فقالوا: كذاب متخرص. فان قيل: كيف يكون الكل كفارا مع قوله: " فهدى ا الذين آمنوا "؟ قلنا: لا يمتنع أن يكونوا كلهم كانوا كفارا، فلما بعث ا اليهم بالانبياء مبشرين، ومنذرين اختلفوا، فآمن قوم، ولم يؤمن آخرون. وروي عن أبي جعفر (ع) أنه قال: كانوا قبل نوح أمة واحدة على فطرة ا، ولا مهتدين، ولا ضلالا، فبعث ا النبيين. الاعراب: وقوله تعالى: " بغيا بينهم " نصب على المفعول له، كأنه قال للبغي بينهم - على قول الاخفش، والزجاج -. وقال بعضهم: الاستثناء متعلق بثلاثة أشياء، كأنه قال: " وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه "، وما اختلفوا فيه إلا من بعد ما جاءتهم البينات، ما اختلفوا فيه إلا بغيا بينهم. إلا أنه حذف الثاني لدلالة الاول عليه. قال الرماني: والصحيح الاول، لانه لا يحكم بالحذف مع استقامة الكلام من غير حذف إلا لعذر. المعنى: وقوله: " فهدى ا الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه " معناه: هداهم للحق، وهو الذي اختلفوا فيه. وقيل في معنى باذنه قولان: أحدهما - بلطفه، ولا بد من محذوف على هذا التأويل، أي فاهتدوا باذنه، لان ا عزوجل، لايفعل الشئ باذن أحد يأذن له فيه، ولكن قد يجوز أن يكون على جهة التفسير للهدى، كأنه قال: هداهم بأن لطف لهم، وهداهم بأن أذن لهم. وقال الجبائي: لابد من أن يكون على حذف (فاهتدوا) باذنه. والقول الثاني - هداهم بالحق بعمله، والاذن بمعنى العلم معروف في اللغة قال